

## الأصول والضوابط

. مسألة 6 .

في ضبط جمل من المقدرات الشرعية .

وهي ثلاثة اقسام ،

قسم تقديره تحديد .

وقسم تقريب .

وقسم مختلف فيه .

فمن التحديد .

طهارة الاعضاء في الوضوء ثلاثة ثلاثة .

ومنه تقدير مدة مسح الخف بيوم وليله حضرا وثلاثة سفرا .

والاستنجاء بثلاثة احجار .

وغسل ولوغ الكلب بسبعين .

واكثر الحيمين واقل الطهر بخمسة عشر يوما .

وأوقات المصلوات